

سنن الدارقطني

6 - حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال   ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول